بسم الله الرحمن الرحيم

Voice of Bahrain

BM Box 6135, London, WC1N 3XX

العدد ١٢٣، ابريل ١٩٩٣م، شوال ١٤١٣هـ

# صوت البحرين

فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار انه لا يفلح الظالمون

نشرة شهرية تصدرها حركة احرار البحرين الاسلامية

صوت الحركة الاسلامية في البحرين

## شافتل، توم ويليام وانتهاك حقوق الانسان

في خطوة لها دلالاتها السياسية، اقترح رئيسي الوفد الامريكي لدى لجنة حقوق الانسان التابعة للامم المتحدة الشهر الماضي رفع الرقابة الدولية على حكومة البحرين. وكانت اللجنة قد وضعت البحرين تحت رقابتها في شهر فبراير ١٩٩٢ على اثر ازدياد التقارير عن انتهاكات حقوق الانسان في البلاد، الامر الذي ازعج حكومة آل خليفة كثيرا واضطرها للقيام ببعض الخطوات التي من شانها ان تخفف الضغط الدولي. ولان المسؤول الامريكي، السيد شافتل، هو الذي تبنى مشروع رفع الرقابة على حكومة آل خليفة، فقد انصاعت الوفود الاخرى لذلك وصوتت لصالحه. وجاء المشروع الامريكي برغم توصية لجنة العمل المكلفة متابعة اوضاع حقوق الانسان في البحرين ابقاء الرقابة عاما آخر للتاكد من تحسن الاوضاع. ولكن يبدو ان الاعتقاد باهتمام ادارة الرئيس بيل كلينتون بمسالة حقوق الانسان في غير محله، وان هذه الادارة متجهة نحو سياسة اكثر صرامة ضد قوى التحرر والديمقراطية وخصوصا في البلدان التي تخدم حكوماتها المصالح الامريكية بدون تردد حتى لو كانت هذه الحكومات تنتهج القمع كسياسة ثابتة مع رعاياها. وليس هناك من وجهة نظر شعب البحرين اي مبرر لتخفيف الضغط الدولي على حكومة تعمل باحكام الطوارئ وتصر على الغاء العمل بالدستور وتمنع رعاياها من العودة الى بلادهم. وتستمر في اعتقال الشباب بدون مبررات.

الموقف الامريكي هذا شبيه بموقف حكومة كلينتون من الحكومة الاسرائيلية التي ترفض الالتزام بالقرار الدولي ٧٩٩ الذي يطالبها باعادة المبعدين. فواشنطن هنا تقدم كل الدعم السياسي لنظام تل ابيب وتمنع اي موقف دولي يتجه لفرض عقوبات عليه بسبب تجاهله للموقف الدولي الرافض لسياسة الابعاد الاسرائيلية. وبدلا من مطالبة الظالم بالكف عن ظلمه يضغط على المظلوم للتنازل عن حقه! والامريكيون اكثر الناس اطلاعا على ما يجري في البحرين من اضطهاد الناس. فالسيد توم ويليام المسؤول عن مراقبة حقوق الانسان في البحرين من قبل الكونجرس يعلم جيدا ما يجري في البلاد هذه الايام. وهو يعبر عن امتعاضه مما يجري في البحرين لمن يلتقي بهم من مواطنين. ولا نعلم اين المشكلة، فهل ان السيد ويليام لا يوافي الكونجرس بتقارير عن الوضع في البحرين على حقيقته، وكما يصفه هو لمن يلتقيه من المواطنين، ام ان ادارة البيت الابيض لا تريد ان تسمع شيئا عما يجري ولا تريد ان تعمل شيئا لمنع استمرار انتهاكات حقوق الانسان. والخطوة الامريكية في جنيف تؤكد لنا ان واشنطن لا ترغب في حدوث اي تطور على الوضع الداخلي في منطقة الخليج. وان من الافضل لها استمرار الوضع الراهن المتميز بالقمع السياسي وامتهان حقوق الانسان. وعدم وجود اي شكل من الحرية التي تسمح بالمشاركة الشعبية.

لقد كان فرض الرقابة الدولية على البحرين عاما واحدا سببا مباشرا لتخفيف الضغط قليلا، وان لم يكن كافيا لتغيير السياسات الخليفية على صعيد العلاقة مع الشعب، فخلال العام الماضي، حدثت ثلاثة تغيرات على هذا الصعيد. الاول، ان الحكومة سمحت بعودة قرابة ١٢٠ شخصا من المنفيين في اطار «عفو اميري» مشروط بمناسبة عيدي الفطر و الاضحى من العام الماضي. وقد عانى هؤلاء من بيروقراطية رهيبة في استعادة جوازاتهم، وعانوا كذلك من التحقيقات واشترط على بعضهم توقيع تعهدات بعدم الممارسة السياسية. ولم يكن العفو الاميري تلقائيا بل كان يتم على ضوء التماس اهالي المنفيين بالسماح بعودة ابنائهم، الامر الذي راى فيه الكثيرون اذلالا غير مقبول. والثاني التوقف عن الاعتقالات الجماعية التي كانت شائعة في الثمانينات والاكتفاء بالاعتقالات الفردية والتوقيف والاستجواب لفترات قصيرة. فمثلا بدلا من اعتقال الشخص اسبوعين او ثلاثة كان الشخص يستجوب يوميا او يطلب منه الحضور فقط الى وزارة الداخلية من الصباح حتى المساء ثم يرجع الى منزله لياتي في اليوم التالي لمدة اسابيع. وبالتالي كان الشائع عدم وجود اعتقالات بالعدد الذي كانت تتم في الفترة الماضية. ولكن الواقع ان اعدادا كبيرة من المواطنين تعرضت للتوقيف والاستجواب والتهديد (انظر صوت البحرين الاعداد ١٠٩-١٢٠).

هذا التراجع النسبي في السياسة القمعية للحكومة كان مؤقتا حتى ان المحققين كانوا يقولون للمعتقلين: «انتم تعلمون ان ايدينا ممنوعة من الوصول اليكم، ولكن انتظروا».. فقد كانت الحكومة حريصة

البقية على الصفحة ٤

## كيف الغيت الندوة

انتشر اعلان في جميع مناطق البحرين عن ندوة مشتركة تقام بمناسب ذكرى موقعة بدر الكبرى بين صاحبي الفضيلة الشيخ عبد الامير الجمري والشيخ الدكتور عبد اللطيف المحمود وذلك في يوم السبت ٩٣/٣/٦ في مسجد «الخواجة» في الساعة ١٠.٣٠ مساءا مع تخصيص مكان للنساء لحضور الاجتماع العام.

وفي ظهر يوم السبت حضر احد رجال الشرطة برتبة عريف الى جامع الامام زين العابدين في قرية بني جمرة حيث يصلي الشيخ عبد الامير الجمري وانتظر حتى يفرغ من الصلاة وسلم الشيخ رسالة فيها رقم هاتف واخبره بضرورة الاتصال الفوري بالمقدم فاروق سلمان بمركز شرطة الخميس . وتم العمل ذاته مع الدكتور عبد اللطيف المحمود الذي طلب منه الاتصال بنفس الشخص وعندما اتصل المتحدثان قال لهما فاروق سلمان: ان الندوة التي ستعقد في مسجد «الخواجة» غير مجازة وان وزارة الداخلية ترفض اقامتها وسوف تقوم بانزال قوات الشرطة لمنعها بالقوة. وبعد ذلك اتصل مدير منطقة امن «الخميس» خالد الوزان وكرر الكلام ذاته. وبالفعل نزلت قوات الشرطة وحاصرت المسجد وعلقت بيانا على بابه يقول «ان وزارة الداخلية تمنع انعقاد الندوة، وعندما تقاطر الجمهور من مختلف مناطق البحرين على المسجد انذلت قوات الشرطة ولم تستطع اعتقال احد منهم رغم نجاحهم في الغاء الندوة.

## الاحتفال بيوم القدس

بالرغم من محاولة السلطة الغاء الحفل ومنع الشيخ عبد الامير الجمري من حضوره وسد جميع الشوارع التي تؤدي الى المسجد لمنع الناس وايقاف السير الا ان الجماهير انهالت على المسجد وعقد الاحتفال بينما الشرطة والمخابرات تحاصر المسجد. وقد بدا الحفل مساء يوم الخميس ٩٣/٣/١٨ الساعة الحادية عشرة، وهو نفس الوقت الذي اتصل فيه الرائد عبد السلام المسؤول عن نقطة الامن بالمنامة قائلا له «ممنوع عليك الذهاب الى الاحتفال في مسجد مؤمن . وعندما سأله لماذا؟ اجاب بانه « لا توجد لديكم رخصة من قبل وزارة الداخلية» الا ان الشيخ رفض هذا الامر وخرج للتوجه للاحتفال ولكنه فوجئ بمحاصرة قوات الامن لمنزله، مما ادى لتجمهر الناس حول المنزل حتى الساعة الثالثة من صباح يوم الجمعة.

## وفاة معارض في الدنمارك

انتقل الى الرفيق الاعلى احد المعارضين البحرانيين في الدانمارك المواطن عزيز ما شاء الله محمد في ظروف غامضة. وكان عزيز احد المؤسسين للجنة التاسيسية لاتحاد عمال البحرين الذي منعت قيامه السلطة. وكان قد اعتقل لمدة سنتين في سجون آل خليفة، ثم ابعد الى ايران بعد سحب جواز سفره. ومن ايران غادر الى سوريا ثم الجزائر ثم الدانمارك. وكان يعاني كثيرا من شدة التعذيب التي تعرض له. وكان قبل وفاته دائم المعاناة من الآلام التي لم ينفع فيها العلاج في مستشفى كوبنهاجن الى ان توفي في ٩٣/٣/٧.

## اعتقالات واستدعاءات

تنفست قوات الامن والمخابرات الصعداء بعد نجاح الوفد الامريكي في تمرير قرار الغاء الرقابة التي فرضتها لجنة حقوق الانسان التابعة للامم المتحدة في فبراير الماضي وواصلت نهجها التعسفي في اعتقال و اهانة ابناء الشعب.

فقد اعتقل مهدي السعيد لعدة ايام وافرج عنه في ٩٣/٣/١٣. واستدعي محمد الرياش يوم ٣/١٨ وطلب منه ان يحضر لعدة يام اخرى لمواصلة التحقيق. واحتجز المواطن محمدجواد كاظم الدمستاني بعد رجوعه من ايران وبقي محتجزا في المطار لمدة يومين وتم تسفيره الى عمان. و سحب جواز سفر المحامي احمد الشملان بعد مشاركته في ندوة عن الديمقراطية اقيمت في الشارقة. ولا يزال الشيخ علي الجمري (من قرية السنابس) يستدعي بين فترة واخرى ويعرض عليه الانضمام للمخابرات ويتم ايذاؤه لرفضه المستمر. واستدعي في ٢/٢٨ المواطن حسين الديهي بعد ايقاف سيارته وتفتيشها أثناء مروره في شارع المعارض. واستدعي المواطن عبد الهادي المخوضر (السنابس) بتاريخ ٢/٢٤ وتم استجوابه عن علاقته بالشيخ عيسى قاسم والشيخ عبد الامير الجمري وعرض عليه الانضمام للمخابرات وعندما رفض تم تعريضه للاهانات.

وفي ٩٣/٣/٨ وبعد الانتهاء من حفل ديني في مسجد «مؤمن» بالمنامة اعتقلت المخابرات في الساعة الواحدة بعد منتصف الليل كلا من سامي ابو حمد، زهير محمد جواد العلقم، حسين بركات، عادل السقاي، ثامر سيف، ماجد العرادي، مهدي السعدي وعباس العرادي، ومنصور العالي ومحمد عبد النبي وجعفر صباح.، وبقي بعضهم ثلاثة ايام قبل الافراج عنهم وتعرض الجميع للاهانة الجسدية والنفسية.

وفي ٢١ مارس استدعي الشيخ محمد علي العكري الى وزارة الداخلية وتم التحقيق معه حول نشاطاته واسباب توقيعه العريضة المطالبة بعودة الدستور.

# بين مجلس الشورى والمجلس الوطني في البحرين

## دراسة قانونية مقارنة اعدها الدكتور عبد اللطيف المحمود

اصدر امير دولة البحرين الشيخ عيسى بن سلمان ال خليفة الامر الاميري رقم ٩/ ١٩٩٢ بتاريخ ٢٥جمادى الاخرة ١٤١٣هـ الموافق ٢٠ ديسمبر ١٩٩٢م بانشاء مجلس للشورى بالبحرين، كما اصدر الامر الاميري رقم ١٩٩٢/١٠ م بشان النظام الداخلي لسير العمل في مجلس الشورى، وصدر والامر الاميري رقم ١٩٩٢/١٢ بتاريخ ٣ رجب ١٤١٣ هـ الموافق ٢٧ ديسمبر ١٩٩٢ بتعيين اعضاء مجلس الشورى (عددهم ثلاثون عضوا)، والامر الاميري رقم ١٩٩٢/١٣ بتاريخ ٣ رجب ١٤١٣ هـ الموافق ٢٧ ديسمبر ١٩٩٢ بتعيين رئيس مجلس الشورى (ابراهيم محمد حسن الحميدان وزير المواصلات في الوزارة) والامر الاميري رقم ١٤ / ١٩٩٢ بتاريخ ٣ رجب ١٤١٣هـ الموافق ٢٧ ديسمبر ١٩٩٢ بدعوة مجلس الشورى للانعقاد ابتداءا من يوم ١٦ يناير. ومن المعروف ان دولة البحرين ينظم سلطاتها التشريعية والتنفيذية والقضائية دستور تم الاتفاق على انشائه بين الحكم والمواطنين اصدره امير دولة البحرين الشيخ عيسى بن سلمان ال خليفة بتاريخ ١٣٩٣/١١/١٢ هـ الموافق ١٩٧٣/١٢/٦ م بعد مناقشته واقراره من المجلس التاسيسي المكون بالمرسوم بقانون رقم ١٩٧/١٢ بتاريخ ١٩٧٢/١٢/٦.

وقد تم حل المجلس الوطني يوم ١٩٧٥/٨/٢٦م بالمرسوم الاميري رقم ١٩٧٥/١٤ ولم يدع الى انتخاب مجلس وطني جديد خلال شهرين من الحل طبقا للمادة ٦٥ من الدستور.

يختلف مجلس الشورى الذي اعلن عن انشائه عن المجلس الوطني اختلافا كبيرا من جوانب متعددة، وساحاول تبيين الفرق بين المجلسين ويتمثل ذلك فيما يلي:

١- مجلس الشورى استشاري والمجلس الوطني تشريعي دستور

مجلس الشورى هو مجلس استشاري للسلطةالتنفيذية (الحكومة) تطلب رايه عند اللزوم، وليست له اية سلطة تشريعية اوغير تشريعية، اما المجلس الوطني فهو مجلس دستوري تشريعي تم انشاؤه بمقتضى دستور دولة البحرين، وهو يتولى السلطة التشريعية في الدولة مع الامير (م ٣٢ فقرة ب من الدستور)، والدستور عقد بين الحاكمين والمحكومين، وهو شريعة لمتعاقدين.

٢- مجلس الشورى بالتعيين والمجلس الوطني بالانتخاب الحر المباشر

اعضاء مجل الشورى معينون يصدر بتعيينهم امر اميري طبقا للمادة الخامسة (م ٥) من الامر الاميري بانشاء مجلس الشورى رقم ٩/ ١٩٩٢ والاختيار يرجع الى مقاصد وتوجهات الجهة التي تختار اعضاء المجلس، وتتولى السلطة التنفيذية مع الامير باعتباره راس السلطة يتولى سلطاته بواسطة وزرائه (م ٣٣ من الدستور) اختيار اعضاء مجلس الشورى، اما اعضاء المجلس الوطني فيتم انتخابهم بطريق الانتخاب العام السري المباشر من المواطنين (م ٤٣ فقرة من الدستور).

٣- مجلس الشورى لابداء الراى والمجلس الوطني للتقنين والرقابة

اختصاص مجلس الشورى محدود في امرين:

اولهما: ابداء الراى والمشورة ( م ٢ من الامر الاميري بانشاء مجلس الشورى رقم ١٩٩٢/٩).

ثانيهما: اقتراح مشروعات قوانين او اقتراح برغبات تدخل في دائرة اختصاصه (م ٣ من الامر الاميري بانشاء مجلس الشورى رقم ٩ /١٩٩٢)

ولناخذ هذين الاختصاصين بشئ من البيان:

ما يتعلق بابداء الراي والمشورة، مجلس الشورى مقيد في ابداء رأيه ومشورته فيما تطلب الحكومة رأيه فيه وليس في كل ما يتعلق بشئون الدولة ومايتعلق بالمواطنين ومشاكلهم وحياتهم ولقد جاءت المادة الثانية (م ٢) من الامرالاميري بانشاء مجلس الشورى رقم ٩/ ١٩٩٢ محددا هذا الاختصاص فقال:

(يختص المجلس بابداء الراي والمشورة في الامور التالية:

-مشروعات القوانين التي يتقدم بها مجلس الوزراء قبل رفعها الى الامير للتصديق عليها واصدارها.

-السياسة العامة للدولة التي يعرضها عليه مجلس الوزراء من النواحي السياسية أو الاقتصادية اوالثقافية او الاجتماعية او الادارية.

-الامور المتعلقة بالخدمات والمرافق العامة وسبل تطويرها وتحسين ادائها

-وسائل تنمية القطاع الاقتصادي في البلاد وسبل تطويرها وعلاج ما قد يعرقل مسيرتها من معوقات،

-أية اموراخرى يرى مجلس الوزراء خذ راي المجلس بشانها)

وبهذا يتعين انه ليس لمجلس الشورى ابداء الراي فيما لا يعرضه عليه مجلس الوزراء، والمستشار لايبدي رأيه الا فيما يعرضه عليه المستشير.

كما يتبين ان مجلس الشورى ليس له اختصاص في الامن والدفاع، فقد جاء في بيان اختصاص اللجان المشكلة لمجلس الشورى ان لجنة الشؤون القانونية تتولى دراسة مشروعات القوانين التي يتقدم بها مجلس الوزراء او يقترحها عشرة من اعضاء مجلس الشورى على الاقل وتعاون المجلس ولجانه الاخرى في صياغة النصوص التشريعة وابداء الراي القانوني حولها. كما تختص ببحث حالات اسقاط العضوية والاذن برفع الحصانة، وان لجنة الشئون الخارجية تتولى دراسة الموقف الدولي وتطورات السياسة الدولية والسياسة الخارجية لدولة البحرين، وان لجنة الشئون المالية والاقتصادية تتولى دراسة الجوانب المالية الاقتصادية المتعلقة باعمال الوزارات والمصالح المختلفة، ان لجنة الخدمات تتولى دراسة الموضوعات المتعلقة بالخدمات التعليمية والصحية والاجتماعية والاعلام والامور العمالية، ان لجنة المرافق العامة تتولى دراسة الموضوعات المتعلقة بالاسكان والبريد و الكهرباء والماء والزراعة والمواصلات والطرق والبلديات، وذلك ماجاء في المادة التاسعة (م ٩) من الامر الاميري رقم ١٠ لسنة ١٩٩٢ بشان النظام الداخلي لسير العمل في مجلس الشورى.

وفيما يتعلق باقتراح مشروعات القوانين او اقتراح برغبات فان المجلس يحق له ان يقترح مشروع قانون يسميه او يقدمه مكتملا او يتقدم برغبة حول قضية من قضايا الدولة لكن هذه المشروعات والرغبات لا تخرج عن اطار اختصاص المنصوص عليه في المادة الثانية التي سبق ذكرها، وقد بينت المادة الثالثة (م ٣) من الامر الاميري بانشاء مجلس الشورى رقم ٩ / ١٩٩٢ وذلك بقولها:

للمجلس بناءا على اقتراح عشرة من اعضائه على الاقل- أن يتقدم الى مجلس الوزراء باقتراح مشروعات قوانين او رغبات تتعلق بما يدخل في اختصاصه)

وهذه المشروعات والرغبات تصدر في صورة توصيات ايضا ليس لها اية صفة الزامية.

اماالختصاصات المجلس الوطني فتتمثل فيما يلي:

أ- اصدار القوانين، فلا يصدر قانون الا اذا اقره المجلس الوطني (م ٤٢ من الدستور) ، وتشمل:

- قوانين إنشاء الضرائب العامه وتعديلها والغائها (م ٨٨ من الدستور)

-قوانين القروض العامة وكفالتها (م ٨٩ من الدستور)

-قانون الميزانيه العامة للدولة (م ٩٠ من الدستور )

-قانون ديوان المراقبة المالية الملحق بالمجلس الوطني الذي يعاون الحكومة والمجلس الوطني في رقابة تحصيل ايرادات الدولة وانفاق مصروفاتها في حدود الميزانية (م ٩٧ من الدستور )

-قوانين التزام استثمار موارد الثروة الطبيعية والمرافق العامة والاحتكارات (م ٩٨ من الدستور)

-قوانين النقد والمصارف والمقاييس والمكاييل (م ٩٩ من الدستور )

-قوانين المرتبات والمعاشات والتعويضات والاعلانات والمكافات التي تقرر على خزانة الدولة (م ١٠٠ من الدستور )

-قوانين النيابة العامة والافتاء القانوني واعداد التشريعات وتمثيل الدولة امام القضاء والعاملين في هذه الشؤن واحكام المحاماة(م ١٠١ من الدستور )

-ترتيب المحاكم على اختلاف انواعها ودرجاتها وضمائنها واختصاصاتها وقوانين المجلس الاعلى للقضاء (م ١٠٢ من الدستور )

-قانون الجهات القضائية المختصة بالفصل في المنازعات المتعلقة بدستورية القوانين واللوائح(م ١٠٣ من الدستور )

ب-لكل عضو من اعضاء المجلس الوطني توجيه اسئلة الى رئيس مجلس الوزراء وإلى الوزراء لاستيضاح الامور الداخلة في اختصاصهم (م ٦٦ من الدستور )

ج-لكل عضو من اعضاء المجلس الوطني توجيه استجوابات الى رئيس مجلس الوزراء والى الوزراء عن الامور الداخلة في اختصاصهم يمكن ان يؤدي الى طرح الثقة (م ٦٧من الدستور )

د-لعضو المجلس الوطني حق اقتراح القوانين (م ٧١من الدستور )

ه - يجوز لخمسة من اعضاء المجلس الوطني طرح موضوع عام على المجلس الوطني للمناقشة لاستيضاح سياسة الحكومة في شانه وتبادل الراي بصدده (م ٧٢ من الدستور)

و-للمجلس الوطني ابداء رغبات الحكومه في المسائل العامه، واذا تعذر على الحكومه الاخذ بهذه الرغبات وجب ان تبين للمجلس اسباب ذلك (م ٧٣ من الدستور )

ز-للمجلس الوطني حق تاليف لجان تحقيق او ندب بعض اعضائه للتحقيق في الامور الداخلية في اختصاصات المجلس، ويجب على الوزراء وجميع موظفي الدوله تقديم الشهادات والوثائق والبيانات التي تطلب منهم (م ٧٤ من الدستور )

ح-تستوضح لجنة العرائض والشكاوي بالمجلس الوطني من الجهات المختصه موضوع الشكاوي والعرائض التي يبعث بها المواطنون الى المجلس (م ٧٥ من الدستور )

ط-تعديل احكام الدستور باغلبية ثلثي اعضاء المجلس و تصديق الامير على التعديل (م ١٠٤ من الدستور )

٤-اراء مجلس الشورى للتوصية واراء المجلس الوطني للتقرير

ان اقصى قوة للآراء التي يصدرها مجلس الشورى ان تكون توصيات يعبر فيها عن رايه ويبلغها الى مجلس الوزراء الذي يتخذ ما يراه مناسبا بشانها من القبول والتعديل والرفض ،وهو ماتقرره المادة الرابعة (م ٤) من الامر الاميري بانشاء مجلس الشورى رقم ١٩٩٢/٩ حيث تقول

(ويصدر المجلس بعد مناقشة ما يعرض عليه توصيات يعبر فيها عن رأيه ، ويبلغها رئيس المجلس الى مجلس الوزراء ليتخذ ما يراه بشانها)

وهذا ينطبق على ما يبديه مجلس الشورى من اراء ومشورة فيما يعرض عليه من مجلس الوزراء، وكذلك في اقتراح مشروع القوانين وفي رغبات المجلس التي تدخل في اختصاصه، لهذا حرص المشروع ان يجعل المادة الرابعة (م ٤) التي تبين ان مجلس الشورى يصدر توصيات يعبر فيها عن رأيه بعد المادة الثانية (م ٢) التي تبين اختصاص المجلس والمادة الثالثة (م ٣) التي تعطي أعضاء المجلس حق اقتراح مشروعات قوانين او رغبات تتعلق بما يدخل في اختصاصه لتشملهما المادة الرابعة من حيث ان ما يتقدم به مجلس الشورى لا يتعدى كونه توصية يعبر فيها عن رأيه ولمجلس الوزراء اتخاذ ما يراه بشانها من القبول والتعديل والرفض.

بينما لاعضاء المجلس الوطني سلطات تشريعية سبق بيانها بشئ من التفصيل تكون لها قوة الزامية في معظم الحالات.

٥-تبلغ القوانين لمجلس الشورى للعلم وللمجلس الوطني للبت

يمكن اصدار القوانين فيما بين فترات انعقاد مجلس الشورى بل يمكن اصدار القوانين التي لا تحتمل التاخير والتي عرضت على مجلس الشورى ولم يصدر توصياته بشانها فيما بين فترات انعقاد المجلس

ويخطر بها المجلس عند انعقاده طبقا للمادة السابعة عشرة (م ٢٧) من الامر الاميري بانشاء مجلس الشورى رقم ١٩٩٢/٩، اي يحاط بذلك علما من غير ان يكون له حق المعارضة لما صدر ولو كان باجماع اعضاء المجلس

اما القوانين التي تصدر بمراسيم اميرية لها قوة القانون فيما بين ادوار انعقاد المجلس الوطني -إذا ظهر ما يوجب الاسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التاخير - او في فترة حله فيجب عرضها على المجلس الوطني جلال خمسه عشر يوما من تاريخ صدورها إذا كان المجلس قائما ، وفي اول إجتماع

للمجلس الجديد في حالة الحل او انتهاء الفصل التشريعي ، فإذا لم تعرض زال باثر رجعي ما كان للمراسيم من قوة القوانين بغير حاجة الى اصدار قرار بذلك ، وإذا عرضت ولم يقرها المجلس زال باثر رجعي كذلك ما كان لها من قوة القانون ، ما لم ير

# المخابرات البحرينية تداهم منزل الشيخ الجمري وتستدعيه للتحقيق

كان الشيخ عبد الامير الجمري يستعد للتوجه من منزله الواقع في قرية «بني جمرة» شمال البحرين متوجها الى مسجد «مؤمن» بالمنامة العاصمةعندما داهمت قوات الامن والمخابرات منزله مساء يوم الخميس ١٨ مارس ١٩٩٣. والشيخ الجمري هو احد اعضاء المجلس الوطني المنتخب عام ١٩٧٣ الذي حله الامير في اغسطس ١٩٧٥ بعد رفض المجلس الموافقة على قانون اميري يعطي الحق لوزير الداخلية بان يامر بالاعتقال الاداري (وليس القضائي) لمدة ثلاث سنوات دون محاكمة لكل شخص « ياتي من الاقوال او الافعال» الماسة بالامن بحسب تقدير وزير الداخلية، وكان الشيخ الجمري احد افراد المعارضة البرلمانية الذين وقفوا بشدة امام القانون الذي تعمل به حكومة البحرين منذ اصداره في اكتوبر ١٩٧٤، والذي على اساسه تم اعتقال وتعذيب الآلاف من المعارضين خلال الثماني عشرة سنة الماضية. وخلال السنوات الماضية تعرض الشيخ الجمري للعديد من المضايقات عقابا له على مواقفه، حتى اصبح تواجد سيارة المخابرات امام منزله وملاحقته اينما ذهب لعدة سنوات امرا معتادا. وفي سبتمبر ١٩٨٨ صعدت السلطة من مضايقته واعتقلت ابنه وزوج ابنته وحكمت عليهما بالسجن لعشر وسبع سنوات بتهمة الاشراف عل احتفالات واجتماعات جماهيرية. وفي الشهر ذاته اعتقلت الشيخ الجمري (٦ سبتمبر) ولكن خروج مظاهرة حاشدة اجبر السلطة على الافراج عنه بعد ساعتين من اعتقاله.

وفي منتصف نوفمبر ١٩٩٢ تصدر الشيخ الجمري مع خمسةاخرين هما الدكتور عبد اللطيف المحمود والشيخ عيسى الجودر والاستاذ عبد الوهاب حسين والمحامي حميد صنقور والنائب البرلماني السابق محمد جابر الصباح، جميعهم تصدروا عريضة تطالب باعادة الحياة البرلمانية والعمل بدستور البلاد المعطل منذ اغسطس ١٩٧٥. وقد وقعت العريضة من قبل ثلاثمائة من الشخصيات المرموقة في المجتمع التي تمثل جميع الاتجاهات الاجتماعية السياسية في البحرين وتم تقديم العريضة للامير الشيخ عيسى بن سلمان الخليفة. ولكن الامير تجاهل المطالب الشعبية وشرع في تعيين مجلس صوري الحقه بمجلس الوزراء يجتمع بصورة غير علنية ولا يناقش الا ما يسمح به مجلس الوزراء، الذي لا تلزمه اي من قرارات المجلس المعين بحسب نص القانون الذي صدر بتعيينه.

وعندما استقبل الامير الوفد السداسي في منتصف يناير (بعد الاعلان عن المجلس المعين في منتصف ديسمبر ١٩٩٢) لم يكن مستعدا للتراجع عن قراره وحاول تحويل المطالب التي قدمت الى قضايا شخصية عندما سال اعضاء اللجنة عما اذا كانوا يتهمون اعضاء المجلس المعين بجنحة معينة او انهم لا يثقون بهم. وردا على هذا التساؤل كتب الدكتور المحمود (استاذ جامعي بجامعة البحرين) بحثا قانونيا قارن فيه بين المجلس المنتخب الذي ينص عليه الدستور وبين المجلس الاستشاري الذي عينه الامير. وخلصت الدراسة الى تسعة فوارق (١) مجلس الشورى استشاري والمجلس الوطني تشريعي دستوري. (٢) مجلس الشورى بالتعيين والمجلس الوطني بالانتخاب الحر المباشر. (٣) مجلس الشورى لابداء الراي والمجلس الوطني للتقنين والرقابة. (٤) اراء مجلس الشورى للتوصية وآراء المجلس الوطني للتقرير. (٥) تبلغ القوانين لمجلس الشورى للعلم وللمجلس الوطني للبت. (٦) عضو مجلس الشورى يمثل نفسه وعضو المجلس الوطني يمثل جميع المواطنين. (٧) حضور الوزارة في مجلس الشورى تمثيلي وفي المجلس الوطني جزئي. (٨) رئاسة مجاس الشورى بالتعيين ورئاسة المجلس الوطني بالانتخاب. (٩) جلسات مجلس الشورى سرية وجلسات المجلس الوطني علنية. ولتوضيح مواقفهما للشعب تم الاعلان عن ندوة مشتركة تقام في مسجد «الخواجة» بالمنامة بين الدكتور المحمود والشيخ الجمري بتاريخ ٦ مارس ١٩٩٢ تحت عنوان «اضواء على بعض قضايانا». الا ان السلطة منعت اقامة الندوة بعد الاتصال بكلا المتحدثين في صبيحة ٦ مارس وتعليق بيان من وزارة الداخلية على المسجد يمنع اقامة الندوة وتطويق المسجد

وفي مساء ١٨ مارس كان الشيخ الجمري على موعد اخر لالقاء كلمة عن القضية الفلسطينية وقضايا الساعة في مسجد «مؤمن» بالمنامة ولكن اهال «بني جمرة» فوجئوا بقوات الامن تطوق منزل الشيخ الجمري وتحاول اعتقاله مما ادى لتجمهر الناس حول المنزل في جو متوتر صعدت درجة حرارته قوات الامن التي تراجعت عن قرارها بعد اكثر من ساعة من تطويق المنزل.

وفي ٢١ مارس استدعى الشيخ الجمري لمركز شرطة الخميس وحقق معه حول الندوات التي دعي لاقامتها واخبروه بان مباحث امن الدولة سوف تستدعيه للتحقيق بعد عيد الفطر.

ويأتي هذا التصعيد من جانب حكومة البحرين بعد قرار لجنة حقوق الانسان التابعة للامم المتحدة في اجتماعها السنوي الذي عقد في فبراير الماضي برفع الرقابة التي فرضتها اللجنة في فبراير ١٩٩٢ بعد ادانة السلطات البحرينية بممارسة الاعتقال العشوائي الواسع وتعذيب المعارضين وتعريض صغار السن للمعاملة السيئة بتهم سياسية. وكان الوفد الامريكي هو الذي تبنى هذا القرار (قرار رفع المراقبة) بالرغم من احتجاج منظمات حقوق الانسان التي قدمت الشواهد والادلة على استمرار النهج ذاته. وما يحصل هذه الايام من اعتقالات واسعة في اوساط الشعب ومن مضايقات للشخصيات الاجتماعية اكبر تفنيد للراي القائل بان اوضاع حقوق الانسان تتحسن في البحرين.

---

المجلس اعتماد نفوذها في الفترة السابقة او تسوية ما ترتب عليها من آثار (م ٤٨ من الدستور )

٦-عضو مجلس الشورى يمثل نفسه وعضو المجلس الوطني يمثل جميع المواطنين

لا يمثل عضو مجلس الشورى الا نفسه، ويعمل على إفادة مجلس الوزراء بما لديه من راي ومشورة، اما عضو المجلس الوطني فإنه يمثل الشعب باسره ولا سلطان لاية هيئة عليه في عمله بالمجلس او لجانه (م ٦٣ فقره من الدستور)

٧-حضور الوزراء في مجلس الشورى تمثيلي وفي المجلس الوطني جزئي

لا شك ان المواضيع التي تبحث في مجلس الشورى والوطني من المواضيع التي تمس السلطة التنفيذية (الوزراء) واعمالها ولذلك لا بد من تواجد السلطة التنفيذية عند مناقشة المواضيع المعروضة عليها، غير ان حضور السلطة التنفيذية في مجلس الشورى حضور شكلي لعدم الزامية القرارات المتخذة في مجلس الشورى للسلطة التنفيذية، ولذلك تمثل الوزارة في مجلس الشورى بوزير يمكن ان يتم تعيين وزير لشؤون مجلس الشورى لحضور جلسات المجلس بل يمكن للوزيرالذي تبحث موضوعات وزارته في مجلس الشورى عدم الحضور وانابة من يراه من كبار الموظفين كما هو مبين في المادة الرابعة والعشرين ( م ٢٤) من الامر الاميري بانشاء مجلس الشورى رقم ١٩٩٢/٩ حيث يقول:

تمثل الوزارة في جلسات المجلس بوزير على الاقل وللمجلس ان يطلب حضور الوزير المختص عند مناقشة امر يتعلق بوزارته، وللوزير ان يستعين بمن يراه من كبار الموظفين او ان ينيبه عنه)

ب- ان لهم اصوات معتبرة في القرارات التي يتخذها المجلس حيث تصدر القرارات بالاغلبية المطلقة للحاضرين في غيرالحالات التي تشترط فيها اغلبية خاصة ( م ٥٩ من الدستور)

ج- ان الوزير هو الذي يرد على اسئلةالاستيضاح التي يوجهها اليه عضو المجلس الوطني ( م ٦٦ من الدستور) او الاستجوابات التي يقدمها اعضاء المجلس الوطني ( م ٦٧ من الدستور) وهو مسئول لدى المجلس الوطني عن اعمال وزارته ( م ٦٨ فقرة ٦ من الدستور].

٨- رئاسة مجلس الشورى بالتعيين ورئاسة المجلس الوطني بالانتخاب

حيث ان مجلس الشورى مجلس معين فان رئاسة المجلس تكون بالتعيين وليس لاعضاء المجلس اي اختيار له كما قررت ذلك المادة السادسة (م ٦) من الامر الاميري بانشاء مجلس الشورى رقم ١٩٩٢/٩ التي تنص على انه:

(يصدر امر اميري بتعيين رئيس للمجلس من بين اعضائه)

اما رئيس المجلس الوطني فانه يكون باختيار من اعضاء المجلس كما نظمت ذلك المادة الرابعة والخمسون (م ٥٤) من الدستور فتنص على انه:

(يختار المجلس الوطني في اول جلسة له ولمثل مدته رئيسا ونائبا للرئيس وامينا السر من بين اعضائه).

٩- جلسات مجلس الشورى سرية وجلسات المجلس الوطني علنية.

تقرر المادةالخامسة والعشرين (م ٢٥) من الامرالاميري رقم ١٠/ ١٩٩٢ بشان النظام الداخلي لسير العمل في مجلس الشورى ان:

(جلسات المجلس غير علنية، ولا يجوز ان يحضرها احد من غير الاعضاء الا الوزراء والامين العام، ومن يأذن لهم المجلس بذلك من موظفيه او موظفي الحكومة او خبرائها)

ومن هذا يتبين ان المواطنين لا يستطيعون الاطلاع على ما يدور في مجلس الشورى من موضوعات، ولا التعرف على ما يبديه الاعضاء من اراء ولا معرفة مدى فاعلية كل عضو من اعضاء المجلس فقد اريد له ان يكون مجلسا خاصا لا عاما وان كان يبدي رايه في الامور العامة، ويكتفي المواطن من ذلك بما تنقله اجهزة الاعلام من خلال موجز لمضبطة الجلسة تبين به خلاصة الموضوعات التي عرضت على المجلس وما اتخذ من قرارات وتوصيات وذلك طبقا لما جاء في المادة الثانية والخمسين ( م ٥٢) من الامر الاميري رقم ١٩٩٢/١٠ بشان النظام الداخلي لسير العمل في مجلس الشورى القائلة:

(يعد بصفة عاجلة بعد كل جلسة موجز لمضبطتها تبين به خلاصة الموضوعات التي عرضت على المجلس وما اتخذ من قرارات وتوصيات ليكون في متناول اجهزة الاعلام المختلفة.)

اما جلسات المجلس الوطني فهي جلسات علنية ولا تكون سرية الا عند الحاجة. فالسرية استثناء وليس اصلا، وقد جاء في المادة السادسة والخمسين ( م ٥٦) من الدستور ما يلي:

(جلسات المجلس الوطني علنية ويجوز عقدها سرية بناءا على طلب الحكومة او رئيس المجلس او عشرة اعضاء، ويكون مناقشة الطلب في جلسة سرية.)

والقصد من عقد جلسات المجلس الوطني علنية ان يتعرف المواطنون الناخبون لاعضاء المجلس الوطني عل آراء الاعضاء وتوجهاتهم. وعلى فاعليتهم ومساهمتهم في حمل هموم المواطنين والدفاع عنها اوالمطالبة بها. كما يتاح للاعلاميين الاطلاع على الموضوعات التي تدور في المجلس وتوجهات الحكومة وتوجهات ممثلي الشعب من الموضوعات المطروحة والمناقشات التي تدور في المجلس، كما ان علنية الجلسات تدرب عموم المواطنين على فهم مجريات الامور وتؤهلهم لخوض هذه المهام التي لا يمكن الوصول اليها نظريا

ولابد من ممارستها ليستفاد من روح النقاش وادب الخلاف وطرق حل المشكلات والابعاد المتصلة بالموضوعات الداخلية والخارجية في كل ما تتم مناقشته من امور الحياة الاجتماعية في الاسرة والمدرسة والبلدية والدوائر الحكومية و الدوائرالخاصة مما يتيح للافراد مجال الترقي في المجتمع باساليب متحضرة طالما نادت بها التربية وعجزت عن غرسها في النفوس لانعدام التطبيق والمثال.

هذه اهم الفروق بين مجلس الشورى الذي صدرت الاوامر الاميرية بانشائه في ا لبحرين في ديسمبر ١٩٩٢م وبين المجلس الوطني في البحرين الذي نظمه دستور الدولة الصادر في ديسمبر ١٩٧٣ م ولازال مغيبا عن الساحة من سبعة عشر عاما بعد ان عمل به لمدة عشرين شهرا، ويتبين ذلك الفرق الشاسع بين مجلس الشورى وبين المجلس الوطني في تاثير كل منهما على حفظ الحقوق العامة والخاصة واقامة الواجبات العامة الخاصة - التي وردت في الدستور في الباب الثاني «المقومات الاساسية للمجتمع» و«الباب الثالث» الحقوق والواجبات العامة » وقررتها المواد من ٤ ٣١ م الدستور وتا.ثير ذلك على تقدم الدولة والنهضا٣- به لائق بقدرات شعبها وتحقي التلا ال كم والحكوم ولقدرة على مواجهة التحديات الداخلية والاقليمية والدولية ومواكبة الحركة العالمية والنظام الجديد الذي وضحت ملامحه في النظرة والاعتبار للدول العربية والاسلامية وشعوبهما

نسال الله السداد والرشاد انه سميع مجيب.

**د. عبد اللطيف محمود آل محمود**
**استاذ الدراسات الاسلامية المساعد كلية الاداب - جامعة البحرين**

## التغييرات الوزارية تؤجج الخلافات الخليفية

تاكدت توقعات كثير من البحرانيين التي كانت تدور حول سعي رئيس الوزراء خليفة بن سلمان لتحقيق مكاسب فردية لصالحه على حساب منافسه ابن اخيه حمد بن عيسى الذي استطاع أن يكون خارج امرته بعد أن ترك منصب وزير الدفاع الذي كان يشغله. فالتغييرات الوزارية التي حدثت مؤخرا، والتي جاءت اثر خروج ابراهيم حميدان من الوزارة ليشغل منصب رئيس مجلس الشورى المعين، كانت تندرج تحت هذا الاطار. وانتهز خليفة، الذي يسعى جاهدا للعودة بالبلاد الى الوراء عقودا طويلة من الزمن، هذه الفرصة لتمكين نفسه من مقاليد الامور ومحاولة رسم مستقبل لولده الذي كان يخشى ان يموت دون أن يرث منصبا.

واخيرا اصبح علي بن خليفة وزيرا للمواصلات بينما استكثر عليه كثيرون منصب وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الهجرة والجوازات بسبب ماهو شائع عنه من سوء تصرفاته الشخصية. وقبل تعيينه وكيلا مساعدا لم يكن هذا المنصب يعرف من يشغله لعدم اهميته ولكنه بعد ذلك صار يستقبل كبار الرسميين من المواطنين والاجانب سواء ذوي العلاقة ام من ليس لهم علاقة كما هو الحال مع العدد الكبير من السفراء وكثير من الرسميين الذين يزورون البلاد. كل ذلك كان يتم بايعاز من والده الذي كان شديد الحرص على ان يظهر ابنه في وسائل الاعلام تمهيدا لترقيته.

وبلغ الامر ان هذا كان يثير استياء الطرف الاخر الذي ينافس على اقتسام المناصب الرسمية. كما وصلت الامور حدا دفع بكثيرين الى الاعتقاد بان خليفة كان ينوي ترقية ابنه ليحتل احد المناصب التي تعتبر حكرا على العائلة الحاكمة كالداخلية او الخارجية.

الا ان رئيس الوزراء يدرك تماما ان هذا الاجراء الذي يلقى معارضة شديدة من ابن اخيه سيؤدي الى تصعيد الصراع واخراجه من دائرة العائلةالحاكمة ومجلس الوزراء ليكون حديث المواطنين الامر الذي يعني ان تظهر عائلة الخليفة امام الناس بمظهر القبيلة التي لا تستطيع حتى الاتفاق فيما بينها حل مسالة المناصب الوزارية. ولذلك اكتفى هذه المرة بوزارة المواصلات، وهي وزارة صغيرة لا تتطلب اكثر من افتتاح مشروع واستقبال شخص. وقد يبدو للكثيرين ان يكون مرسوم التعيين هذا صادرا عن الامير فلا دخل لخليفة فيه، وهو خلاف الواقع تماما. اذ ان اطماع خليفة الذي كان يرى انه الاجدر بخلافة اخيه من ابن اخيه. لاتقف عند حد. وليس بعيدا ان ينتهز فرصة مواتية مستقبلا لتحقيق امنيته في ان يرى واحدا من ابنائه يرث جزءا من السلطة التي قرر الخليفة اقتسامها فيما بينهم.

وتبدو طموحات خليفة واطماعه واضحة من خلال التعيينات الاخرى وهي لا يمكن فهمها خارج الاطار الذي يحاول فرضه والذي ترتسم معالمه يوما بعد يوم. فقد عين ايضا محمد بن ابراهيم المطوع وزير دولة لشؤون مجلس الوزراء الذي كان يشغله بالوكالة وزير الصناعة والتنمية يوسف الشيراوي. وكان المطوع برتبة وكيل وزارة لا لشئ سوى لانه مدير مكتب رئيس الوزراء. وهذه سياسة اتبعها خليفة منذ مدة وهي تتلخص اساسا في منح المناصب المحسوبين عليه والمحيطين به. واضافة الى كونها تساهم في تعزيز مكانته كما يرى هو. فانه ينظر لها ايضا من منطلق تحقيق مزيد من الوجاهة له شخصيا. وعبد اللطيف الرميحي الذي عينه مديرا عاما لمكتبة رقي تلقائيا الى رتبة وكيل وزارة وذلك يؤكد هذا المنحى الذي يسعى خليفة الى تكريسه. ويسعى ال خليفة الى استحداث كثير من المناصب التي قد لا تكون هناك حاجة اليها اصلا. ويعود ذلك الى تزايد عدد افراد القبيلة التي تسيطر على البلاد.

واذا استثنينا التركيبة الوزراية التي تحاول المحافظة على الموازنات التي يرى الخليفة انها تخدم استمرار وجودهم في السلطة فان الغالبية العظمى من بقية المناصب الوزارية وغير الوزارية يحتلها افراد من العائلة الحاكمة. وفي خارج الاطار الوزاري يرى ذلك بوضوح في مجالس ادارة الشركات التي يتكرر فيها لقب الخليفة بكثرة.

واعلن مرسوم ثالث عن تعيين راشد بن خليفة بن حمد الخليفة وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الهجرة والجوازات والسفر. وكان راشد يشغل منصب وكيل وزارة الاعلام المساعد لشؤون السياحة والاثار. ولا يتوقع البحرانيون من وزير الاعلام طارق المؤيد غير توجيه المديح لخليفة وابنه علي. ولكنه يعي تماما ان هذا الاطراء يقابل بامتعاض لدى الطرف الاخر. غير ان لعبة التوازنات تخفي تحتها خلافات لا يمكن أن تدوم. اذ ان ولي العهد كان ينتظر. وما يزال. رحيل عمه ليخلو له الجو كما كان يتمنى عند ما اشتد بخليفة المرض واعتقد كثيرون انه عاجز عن العودة لفرض وجوده على اقل التقارير. واذا كان مجرد اتفاق الخليفة على تقاسم المناصب فيما بينهم يعتبر امرا عسيرا بالنسبة لهم فان حل المشكل الناشئ عن مصادرتهم للمجلس الوطني المنتخب واستبداله بمجلس معين لن ينهي الخلاف الطويل بينهم وبين شعب البحرين. فالقضية هنا لا تتعلق بمراضاة طرف وهي مسالة تجاوزتها الدول الحديثة ولم تعد تذكر. بل هي تتعدى ذلك الى اعطاء شعب حقوقه كاملة، وهو امر يتطلب ادراك من ينظر الى المستقبل وليس الى اولئك الذين يفكرون في العودة الى الوراء. ولعل هذا الخلاف الاكبر بينهم من جهة والشعب من جهة اخرى يجعلهم اكثر حرصا على اخفاء خلافاتهم الداخلية الا انهم عاجزون حتى عن ذلك.

●●●

## يا من رفعت رؤوسنا في البوسنة بدمائك

رأيتك تبكي والدموع هوامل ... وجرحك تجري من دماه الجداول
وشخصك من عظم البلا في صبابة ... ووجهك مكسور الملامح ذابل
وكفاك في وجه الردى تدفعانه ... كانهما والموت صب وقاتل
وروحك ما عادت لجسمك خلة ... فحبل هواها للشهادة واصل
وهمك هم القابضين بدينهم ... فانت كبير لا يطالك طائل
وحبك اقوى من جراحك دائما ... وصوتك لا تخفي صداه القنابل
وتسال عن ام حنون واخوة ... وصحب واوطان طوتها المشاكل
لقد سبقوانحوالجنان جحافلا ... وانت هنا عند المصائب نازل
وعيناك مثل الظبي ترمق للعلى ... وكل جمال للظبا فيك مائل
وقلبك مفجوع وانت محاصر ... بالام دهر ليس منهن راحل
وغيرك تثنيه الهموم عن السرى ... وسفرك بالامجاد والسير حافل
رأيتك عملاقا تثلم سيفه ... ومن حوله الاعداء باغ وقاتل
تاصل فيك الكبرياء ولم تعد ... يخيفك بطش الضرب نعم المنازل
تجهم كل الناس في وجهك الذي ... بدت فيه الام العذاب القواتل
واصبحت الأيام ليلا ولم يعد ... بارض الحمى الا القلوب الثواكل
رايتك في البلقان رمزا لموقف ... بنى مجدنا فيه الرجال الاوائل
ابى قلبك العملاق الا تمسكا ... بمنهج دين الله والغير جاهل
صنعت من التاريخ سفرا منصعا ... بايات مجد سطرتها القوافل
كتبت لنا باسم الدماء صحائفا ... وسارت بذكراك الجميل المحافل
فمرحى لكم يا رافعين رؤوسنا ... وبشراكم الجنات نعم المنازل
بكينا وهل يجدي البكاء وليتنا ... لعقنا جراحا فالجراح عوائل

## شافتل وتوم ويليام وحقوق الانسان - البقية

على عدم توفير الدليل العملي الدامغ لاستمرار سياساتها القمعية، وذلك بتخفيض اعداد المعتقلين وفترات الاعتقال او توقيف من يعتقل. أما الامر الثالث فقد تمثل بمحاولة حكومة آل خليفة اعطاء الانطباع برغبتها في اجراء اصلاح سياسي داخلي. وهنا وقعت الطامة الكبرى التي كان هاجسها يؤرق دعاة الحرية والديمقراطية في البلاد. فمنذ فرض الرقابة الدولية عل حكومة آل خليفة، سعت الى البحث عن مخرج من حالة الرتابة في الاوضاع، وطرحت مشروع مجلس الشورى المعين بديلا عن المجلس الوطني الذي ينص الدستور على عملية انتخاب اعضائه. وجرت محاولات كثيرة لاقناع الشخصيات المرموقة والفاعلة بالمشاركة فيه على اساس تعيينهم من قبل الامير. وحين فشلت السلطة في اقناع هؤلاء اضطرت لاختيار ثلاثين شخصا غير ذوي مؤهلات او مواقع اجتماعية او سياسية مرموقة ليصبحوا اعضاء في مجلس الشورى الذي بدا اعماله في شهر يناير الماضي. والذي يسميه البريطانيون في جهاز مخابرات البحرين بـ « مجلس نعم» او «The OK Council ». وقد اصيبت السلطة بالذهول عندما رفضت جميع قطاعات المجتمع هذه الخطوة واعتبرتها التفافا على الدستور ومحاولة لتركيع الشعب بالارهاب والقمع.

هذه القضايا الثلاث كانت نتيجه فرض الرقابة الدولية على حكومة آل خليفة في البحرين. ولان آل خليفة كانوا واثقين من الموقف الامريكي تجاههم لم يجدوا انفسهم مضطرين لاتخاذ خطوات اوسع، واكتفوا باجراءات شكلية لم تغير من واقع سياستهم تجاه الشعب شيئا، فلم يقدموا على الغاء احكام الطوارئ وخصوصا قانون امن الدولة، وبالتالي لم يمتنعوا عن استجواب الناس ولم يكفوا عن مضايقة اي نشاط ثقافي او سياسي واعتقال من يقف وراءه، ولم يسمحوا بعودة غير مشروطة للمنفيين بل انهم اوقفوا حتى حالات العفو المشروطة، كما لم يقبلوا بالعودة الى العمل الدستوري، وطرحوا بدلا لمستلزماته مشروع مجلس الشورى الذي اعتبر تحديا لمشاعر الشعب، وجاءت المبادرة الامريكية لرفع الرقابة الدولية لتكرس حالة القمع والاستبداد في البحرين، وذلك بحماية نظام آل خليفة من اية محاولة دولية لارغامه على الالتزام بالمواثيق الدولية في ما يتعلق بحقوق الانسان، وعادت البحرين مجددا الى حالة التوتر بسبب تصاعد حدة المطالبة بتطبيق الدستور من قبل كافة القطاعات الشعبية من جهة، وشعور الحكومة بعدم اضطرارها لمراعاة الخارج في تعاملها مع رعاياها من جهة اخرى.

وكخطوة اولى في اتجاه القمع في مرحلة مابعد رفع الرقابة الدولية، قامت الحكومة باعتقال العديد من الشباب الشهر الماضي، ومنعت اقامة ندوة مشتركة للفعاليات الفكرية والسياسية، وارسلت قواتها لمحاصرة الناشطين في حركة المعارضة (انظر الاخبار في هذا العدد) . ويتوقع استمرار حالة التوتر خلال الشهور المقبلة بسبب اصرار الفاعليات الاجتماعية والسياسة على الاستمرار في المطالبة بالدستور وعودة الحكومة الى سياسة العصا الغليظة مع الشعب. وتزداد الحكومة حنقا وغيظا كلما لاحظت ازدراء الشعب لمجلسها الذي عينته وحاولت به الغاء دستور البلاد. صحيح ان السعودية هي الاكثر قبولا لفكرة المجالس المعينة الا ان اوضاع البحرين لا تسمح باستمرار مجلس معين تفرضه السلطة من خارج الزمان والمكان. واذا كانت فترة عام واحد من الرقابة الدولية قد اقنعت الحكومة بضرورة اجراء تغيير في السياسات الداخلية. فان استمرار هذه الرقابة كان ضروريا لمنع انتهاكات حقوق الانسان ودافعا للمطالبة بالحقوق المشروعة في اطار الدستور والمواثيق والاعراف الدولية. وبالتاكيد فا ن المشروع الامريكي الذي نجح في رفع الرقابة عن حكومة آل خليفة لن يساهم في تحسين الاوضاع في هذا البلد الخليجي الصغير، ومن شانه ان يعيد الى الواقع الاوضاع المأساوية التي عاشتها البلاد في الثمانينات. أن السيدين شافتل وتوم ويليام مسؤولان بشكل مباشر عن تشجيع السلطة على امتهانها حقوق الانسان وتكريس سياسة القمع في البحرين.